الشائعات الالكترونية واثرها على ابعاد الامن الانساني

Doi:10.23918/ilic8.21

أ. د. سلوى احمد ميدان
استاذ القانون الدولي العام
جامعة كركوك / كلية القانون والعلوم السياسية
dr.salwa@uokirkuk.edu.iq

د. قحطان ياسين عطية
مدرس القانون الدولي العام
جامعة كركوك / كلية القانون والعلوم السياسية
khtanyasen697@gmail.com

Electronic rumors and their impact on the dimensions of human security

Prof. Dr. Salwa Ahmed
Dr. Qahtan Yassin Attia
Kirkuk University/ College of Law and Political Science

الملخص

ان للتقدم العلمي والتكنولوجي اثره البالغ على حياة الانسان وبالنظر لما احدثته الثورة المعلوماتية من تأثير على مجالات الحياة كافة، اذ كانت سلاح ذو حدين اذا سهلت له العديد من متطلبات الحياة الصحية الاجتماعية البيئية الشخصية السياسية ...الخ، الا انه رغم ذلك لعبت دورا سلبيا سواء كان بشكل مباشر او غير مباشر من خلال ظهور الشائعات الالكترونية التي اعتبرت وسائل التكنولوجيا الحديثة البيئة الحاضنة لها سيما شبكة الانترنت فيها، وغالباً ما نراها تعصف وتفتك بالإنسان ومحيطه كون مفهوم الامن لم يعد يؤخذ بمفهومه التقليدي المحافظة على امن الدولة بل امتد ليشمل امن الفرد في حياته وبيئته وصحته وعلاقته بغيره وبكل ما يحيط به في المجتمع، لكن كثيرا ما تنتهك حقوقه بوسائل كثيرة منها اثارة الشائعة عن طريق الوسائل الالكترونية بالرغم من ان الشائعة لم تكن وليدة هذا اليوم بل هي قديمة قدم الانسان الا ان وسائلها واليات ايصالها هي من تغيرت وتطورت فاضحت من الاسلحة الفتاكة التي تعصف بالإنسان وتلعب دورا مؤثرا في تغيير ابعاد الامن الانساني خاصة ايام النزاعات والكوارث الطبيعية والازمات الاقتصادية وبالنهاية تزعزع امن المجتمع وتثير الفتن بين افراده وبدليل ان معدل انتشارها يتناسب طرديا مع سرعة التقدم التكنولوجي، اذن ما هو علاقتها بالتقدم العلمي التكنولوجي وكيف يتم التمييز بينها وبين الحقائق هل تختلف مصادرها على مواقع التواصل الاجتماعي ام ماذا؟ وما الغاية من نشرها و كيف يمكن مواجهة هذا النوع من الذي يمكن تسميته بالإرهاب الالكتروني الامر الذي يتطلب التصدي لها ومواجهتها سواء على المستوى الدولي ام المحلي .

الكلمات المفتاحية: (الشائعة الالكترونية، الامن الانساني، الحماية، الانتهاك، المسؤولية، الفرد)

Abstract

Scientific and technological progress has a great impact on human life, and in view of the impact that the information revolution has had on all areas of life, as it was a double-edged sword if it facilitated many of the requirements of a healthy, social, environmental, personal, political life ... etc., but despite that it played a negative role Whether it was directly or indirectly through the emergence of electronic rumors that modern technology considered the incubating environment for it, especially the Internet in it, and we often see it ravaging and killing people and their surroundings because the concept of security is no longer taken in its traditional concept of preserving the security of the state, but rather extended to include the security of the individual in His life, his environment, his health, his relationship with others and everything that surrounds him in society, but his rights are often violated by many means, including spreading rumors through electronic means, although the rumor was not born of this day, but rather it is as old as man, but its means and delivery mechanisms are the ones that have changed and developed and scandalized One of the deadly weapons that ravages people and plays an influential role in changing the dimensions of human security, especially in days of conflicts, natural disasters and economic crises, and in the end it destabilizes the security of society and stirs up strife among its members, as evidenced by the fact that its rate of spread is directly proportional to the speed of technological progress, so what is its relationship to scientific and technological progress and how is the distinction made? Between it and the facts, do its sources differ on social networking sites, or what? What is the purpose of its publication and how can this type of what can be called electronic terrorism be confronted, which requires addressing and confronting it, whether at the international or local level.

Keywords: (electronic rumor, human security, protection, violation, responsibility, individual)

المقدمة

تمثل الشائعات احدى اسرع وسائل الحرب الالكترونية في عالمنا المعاصر، وكثيرا ما تعد من اسرع وسائل الحرب الاعلامية لما لها من تأثير على الواقع الصحي والنفسي والاجتماعي والسياسي وحتى الشخصي، سواء استخدمت في الحرب التقليدية ام الالكترونية متخذة العديد من الصور منها اثارة النعرات الطائفية التي تؤدي الى زعزعة امن الانسان ومحيطه، الامر الذي ادى بان تكون هذه الظاهرة هي الوسيلة

الخطرة على المجتمع والفرد والدولة وكثيرا ما تستغلها الجماعات الارهابية بكافة مسمياتها لتحقيق ماربها ومصالحها المختلفة والذي يعد الفساد والاغتيال والقتل والتعذيب وانتشار الجهل والامية والامراض من احد اثارها.

اولاً: أهمية البحث

تبرز اهمية دراسة موضوع البحث في ابراز دور الشائعة الالكترونية واثرها في تفكيك امن الانسان وتساعد على انتشار الخوف والرعب وتفكك نسيج المجتمع وبث الطائفية والعنصرية وتشجيع خطاب الكراهية و الامراض من خلال خفض الروح المعنوية لدى الفرد بإذاعة الخوف والرعب مثلما حدث عند انتشار فايروس كرونا كل ذلك كان المجتمع الدولي عاجزا عن مواجهتها بسبب مجهولية المصدر احياناً وتخفي القائمين ببثها ومعرفتهم لمكان وزمان استخدامهم بالاتفاق مع شبكات الاجرام المنظم السياسي والاقتصادي والارهابي مثلاً.

ثانياً: أسباب اختيار البحث

لعل الناظر الى مستقبل البشرية جمعاء يدرك مسالة مهمة غاية في الدقة الا وهي ان تحقيق الامن الانساني بأبعاده المختلفة تمثل بذرة اساسية لحماية الحق في الحياة وليس للإنسانية فقط، وهذا لا يتحقق الا بالقضاء او بمواجهة الشائعات الالكترونية التي اصبحت من الوسائل الفتاكة لأمن وسلم المجتمعات كافة لتأثيرها المباشر على الفرد والدولة والمجتمع ككل من النواحي الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والشخصية والبيئية... الخ.

ثالثاً: إشكالية البحث

تتمثل إشكالية دراسة موضوعنا هذا في ان الشائعة الالكترونية تمثل اليوم عنصرا مهما في نسيج وقوة المجتمع وكثيرا ما تعبر عن ظروفه وتطوره وقدرته على الاندماج بسبب سرعة انتشارها الا ان استخدامها من ضعاف النفوس يبرز دورها السلبي على حياة الانسان، الامر الذ يجعل الوثائق والتنظيمات الدولية عاجزة عن مواجهتها، او ان فاعلية الياتها لا تتوائم مع سرعتها وصورها وتأثيرها الامر الذي يثير اشكالية كبيرة تستلزم تظافر الجهود الدولية والوطنية لمواجهتها او على الاقل منع انتشارها والتقليل من اثارها من خلال سيطرة الدول على فضائها السيبراني واحالة المقصرين الى المحاكم الوطنية اولا او المحاكم الدولية الجنائية كون الشائعات لها القدرة على قتل الانسان واختراق امن الدولة والمجتمع برمته.

رابعاً: منهجية البحث

ستعتمد دراستنا هذه على كل من المنهج الوصفي والتحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية الواردة في الوثائق الدولية سيما ذات العلاقة بالموضوع سواء بشكل مباشر ام غير مباشر فضلاً عن العمل على تحليل مضمون العديد من القرارات الدولية.

خامساً: فرضية البحث

تتمثل فرضية الدراسة في عدم فاعلية الاتفاقيات الدولية وعجز المجتمع الدولي برمته في ضبط البيئة الالكترونية من جهة وضعف الرقابة الدولية والوطنية سيما عدم وجود استراتيجية وطنية دولية لحماية الامن السيبراني والامن الانساني، وعجز المؤتمرات الدولية في هذا المجال التي لا تصدر سوى بعض التوصيات غير الملزمة الامر الذي يستلزم مواجهة هذا الارباك والتوجه للاستخدام الصحيح للبيئة الفضائية والزام الاعلام الالكتروني بكافة وسائله بنقل الحقيقة وبث الامن والطمأنينة بين الافراد، وان هذا الاستخدام الصحيح لن يكون الا من خلال تظافر الجهود بكافة وسائلها السليمة التي تنعكس على الحفاظ على الامن الإنساني بكافة ابعاده .

سادساً: هيكلية البحث

اتساقاً مع ما تقدم ولأجل التعرف بموضوع بحثنا سيتم تقسيمه إلى مبحثين الاول مدخل مفاهيمي في الشائعات الالكترونية وابعاد الامن الانساني ، ونوضح في المبحث الثاني اثر الشائعات الالكترونية على ابعاد الامن الانساني وسبل مواجهتها وسننهي البحث بخاتمة تتضمن أهم الاستنتاجات والمقترحات التي توصلنا أليها.

المبحث الأول

مدخل مفاهيمي في الشائعات الالكترونية والامن الانساني

تعد الشائعات الالكترونية من اخطر انواع الظواهر في عالمنا المعاصر، فلا تشرق شمس يوم جديد الا وتبث شائعه في مكان ما وكثيرا ما تؤثر على امن الانسان، الامر الذي استلزم من تقسيم المبحث على مطلبين الاول يتعلق بتعريف الشائعة الالكترونية والثاني يبين مفهوم الامن الانساني في اطار قواعد القانون الدولي وكل ذلك يكون وفق التفصيل الاتي:

المطلب الاول

التعريف بالشائعات الالكترونية

لعل من المناسب ذكر قول الله تعالى((إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ))[1]، إن للشائعة بصورة عامة تعاريف عدة كونها ظاهرة اجتماعية ثقافية سياسية بجانبيها الايجابي ام السلبي ، اذ قيل بانها" الاحاديث والروايات التي يتناقلها الاجيال دون معرفة مصدرها والتحقق من صحتها وصدقها"[2]،او هي " سلوك مخطط ومدبر تقوم به جهة او اشخاص معا لنشر معلومات او افكار غير حقيقية او نوادر او نشر اخبار وتقارير عبر طرق مختلفة او مجهولة المصدر فيها الكثير من المبالغة تتضمن جزء ضئيل من الحقيقة المزيفة والتي تتعلق بالأحداث الراهنة وباهتمام الجمهور الموجه اليه في وقت محدد عبر وسائل الاتصالات الاجتماعية من خلال استغلال الدوافع البشرية لتشويه صورة او يستعملوها للتأثير في الراي العام المحلي او العالمي تحقيقاً لأهداف معينة سواء كانت سياسية ام اقتصادية ام بيئية"[3]، اذن الشائعة هي رواية لا اساس لها من الصحة او لها قدر من الاساس الا انها تزيف الحقيقة وتشوهها بأسلوب مغاير للحقيقة بقصد التأثير على الفرد او الراي العام وخاصة التأثير النفسي بوصفها من اهم اساليب الحرب النفسية الحديثة ومن ثم تؤثر على المجتمع ككل.

الا ان تطور وسائل التكنولوجيا الحديثة وعد السيطرة على الفضاء الالكتروني في يومنا هذا من الامور المستحيلة وهو ما ادى الى اندماج مفهوم الشائعة بالتقنيات الالكترونية المختلفة ليكون الفضاء الالكتروني وسيلة فعالة لنشرها بسرعة البرق عن طريق عصابات استغلت للعمل في هذا المجال، ومن مؤشرات ذلك كثيرا ما تكون متخفية ويعبر اثرها الحدود الدولية الامر الذي يبث الرعب والخوف ويثير

---

[1] سورة النور ، الآية ١٩.

[2] مختار حمزة: اسس علم النفس الاجتماعي ، دار البيان العربي، جدة، ١٩٨٢، ص٢٤٥.

[3] عمرو يوسف: الحرب النفسية واثرها في السلم والحرب، مكتبة المعرفة ، القاهرة، د.ت.، ص٧٨ وما بعدها

الكراهية والحقد بين المجتمعات وهو ما ينعكس على امن الفرد اذ كثيرا ما تهدف الى اضعاف معنوياته وتقويض امنه وصحته وزعزعة استقراره في بيئته وفقدانه السيطرة على الامور عند الازمات سيما في الكوارث والنزاعات ومن ثم يفقد الفرد الثقة بدولته واجهزتها خاصة العسكرية والصحية والتعليمية.

فقيل بانها" الخبر او الموضوع او القضية التي يتم تداولها من خلال الانترنت او شبكات التواصل الاجتماعي والهاتف الجوال، وتنتقي مادتها واداوتها من مصادر مختلفة ومتنوعة وتختلف عن الشائعة التقليدية من حيث المحتوى والبناء اذ يعبر عنها بالنص المكتوب والمنطوق والصورة والصوت والرسوم المتحركة والفيديو"[١].

اذن فالشائعة الالكترونية كل خبر او معلومة تنتشر انتشار البرق متخذة من البيئة الالكترونية خصوصا وسائل التواصل الاجتماعي مكانا خصباً وكثيرا ما يتم تداولها من الصغار قبل الكبار دون معرفة مصدرها كل ذلك من اجل زعزعة امن الفرد والذي كثيرا ما ينعكس على المجتمع برمته سيما في ظل سرعة وكثرة استخدام الانترنت وتطبيقاته الفيس بوك – تويتر- وسناب شات –توك تك -وغيرها من وسائل التواصل الاجتماعي التي زادت استخداماتها في ظل انتشار جائحة كوفيد ١٩ اذا اصبحت اغلب وسائل الحياة الاجتماعية والتعليمية والاقتصادية تدار الكترونيا.

وهنا لا بد من بيان اهم خصائص الشائعات الالكترونية والتي تتمثل بالاتي:

اولاً: هي خبر صحيح لكن مبالغ به او غير صحيح وغير موثوق منه واحيانا لم يتأكد اصلا من صحته اي تمتاز بمجهولية المصدر غالباً، فضلاً عن قابليتها للتعديل والتغيير حسب الغاية المبتغاة من اثارتها.

ثانياً: نوع متطور من الشائعات تطورت بتطور وسائل تكنولوجيا المعلومات والتي تنتشر عبر الفضاء الكتروني بواسطة وسائلها المختلفة.

ثالثاً: تمتاز بانها لا تحتاج الى ايدي عاملة بل تحتاج الى شخص واحد فني وكذلك تمتاز بقلة تكلفتها فهي لا تحتاج الى اي نفقات لنشرها وتوزيعها بحيث تكون كلفتها منخفضة جداً قياساً على ما تحدثه من تهديدات ومشاكل.

رابعاً: غالبا ما تكون متعددة الاهداف، بين بث الرعب والخوف وخطاب الكراهية لإثارة الفتن والبلبلة داخل المجتمع المستهدف.

خامساً: تمتاز بعالمية انتشارها فهي لاتقف عند حدود معينه وذلك لعدم سيطرة المجتمع الدولي على الفضاء الالكتروني رغم الاجراءات المتخذة الا انه لا يمكن منها.

سادساً: واخيرا فان اهم خصيصة تتميز بها هي التفاعل عن بعد اذ يمكن تناقلها بعدة اساليب قد تكون بشكل فيديو يبث او صورة او صوت الى غير ذلك.

وان من اهم شروط انتشارها اهمية الموضوع ومضمونه خاصة اذا ما تعلق بحياة الفرد والغموض الذي يكتنفه والرغبة في نشره ليكون الموضوع على شبكات التواصل الاجتماعي بيئة خصبة للكثير من الاجتهادات والتفسيرات وذلك بسبب نقص المعلومة او تناقضها وعدم الثقة في مصادرها[٢].

وللشائعات انواع مختلفة من حيث الدوافع والدلالات تنقسم الى شائعات الاحلام والاماني والتي غالبا ما تحمل اخبار ايجابية مثلا اشاعة توسعة مقاعد الدراسات العليا بنسبة ٤٠٠٪ بالنسبة للطلبة او توزيع قطع اراضي لجميع العوائل في دولة ما او زيادة رواتب الموظفين بدون فوارق ، اما النوع الاخر هي شائعات الكراهية التي كثيرا ما يكون القصد منها اثارة روح الكراهية كإشاعة شخص ما اصابة احد اصدقائه بمرض معدي بقصد ابعاد بقية زملائه عنه والتنمر عليه، او المساس بمعتقدات احد الاطراف، والنوع الاخر هي شائعات الخوف وذلك من خلال نشر خبر كاذب بموقع احد العرافين بحدوث زلزال مميت في وقت ما كما حدث بعد زلزالي تركيا وشمال سوريا، بالإضافة الى الانواع الاخرى وحسب موضوعها اذا ما كان سياسي يتعلق بتسقيط احد المرشحين او على العكس او اقتصادية خصوصا في ظل ازمة صعود ونزول سوق الدولار مقابل الدينار العراقي واحتكار التجار للعملة وبث ذلك عبر وسائل التواصل الاجتماعي ...الخ، اما من حيث سرعتها تنقسم الى سريعة وبطيئة اذ تصنف الشائعات الالكترونية من ضمن السريعة وذلك لسرعة وسهولة انتشارها وتنقسم كذلك الى رقيقة وعنيفة وحسب اهميتها في المجتمع.

وغالبا ما تكون مصادرها من الفرد خاصة اذا ما كانت هناك خصومة او من جماعات منظمة او غير منظمة في دولة ما او ان تصدر من الدولة ذاتها ،و كان يطلق على مروجيها الطابور الخامس الذي اطلقه فرانسيسكو فرانكو سنة [٣]١٩٣٥، اما الآثار التي تترتب على نشر الشائعات الالكترونية فهي كثيرة منها اثارة الخوف والرعب بين الافراد واثارة الحسد والحقد والكراهية والاسقاط بشكل مباشر ام غير مباشر من خلال فقدان الثقة بين الافراد او داخل المؤسسة او الدولة بالكامل وتعد وسائل التواصل الاجتماعي الوسيلة الاكثر فاعلية في شغل اوقات الفراغ للكثير من مستخدميها زيادة على استخدام جانبها السلبي في الرغبة الى الشهرة عبرها بصرف النظر عن المحتوى الذي يتم تقديمه وما يترتب عليه من نتائج كالمحتوى الهابط الذي تم تداوله في الآونة الاخيرة وسعت السلطة التنفيذية من خلال وزارة الداخلية العراقية الى مواجهته، كل ذلك بسبب سهولة استخدام الوسائل الالكترونية وضعف التشريعيات التي تنظمها وان هذه المواقع لا يديرها الاعلامين المحترفين المسجلين في المؤسسات الرسمية الحكومية بل هواة وعصابات من خلال انشاء حسابات وهمية او مستعارة.

وكثيرا ما تتميز الشائعات بصرف النظر عن مصدرها عن الاخبار التي تحتمل الصدق والكذب ومعروفة المصدر ولا ترمي الى اثارة الخوف والرعب وكثيرا ما يعد النقطة الاولى لانطلاق الشائعة التي ترمي الى تحقيق اهداف خبيثة فضلا عن مجهولية مصدرها ومروجيها.

بالرغم من انهيار الحدود الفاصلة بينهما اذ تحولت الدعاية الى ممارسة لنشر الشائعة الا ان تختلف الشائعة عن الدعاية في كون الاولى ذات تأثير ونشاط اجتماعي بعكس الدعاية التي تكون ذات نشاط اتصالي وغالبا ما تكون منظمة كالدعاية الانتخابية التي تستخدم لأغراض

---

[١] رانيا عبدالله الشريف، دور وسائل التواصل الاجتماعي في انتشار الشائعات، بحث منشور في مجلة العلاقات والاعلام، الرياض، السعودية، ٢٠١٥، ص٩٣.

[٢] د. محمد عثمان الخشت، الشائعات وكلام الناس ، مكتبة ابن سينا، القاهرة ، ١٩٩٦،ص١٢.

[٣] د. محمد الشرقاوي، الطابور الخامس-خفافيش الظلام- الاخطر على الدولة المصرية، مقال متاح على الموقع الالكتروني: www.aqn2day.com تاريخ الزياره ٢٠٢٣/٧/١.

سياسية مثلاً [١]، وتأتي بصور متعددة متخذة من المعيار الزماني ثلاثة اصناف، الحابية اي تنمو ببطء والاندفاعية اي سريعة الانتشار و الغاطســـة التي تظهر خلال فترة معينة وظرف معين ثم تختفي لتعاود الظهور مرة في ظرف اخر[٢]، اما من حيث المعيار المكاني: اما تكون محلية اود تكون الشائعات عالمية تتجاوز الحدود المحلية والاقليمية لدولة ما، وكذلك تنقسم من حيث الهدف من نشرها الى شائعات تبث مع ســبق الاصــرار والترصــد اي ان اصــحابها على علم ودراية بانها معلومات كاذبة الا انهم يقومون بذلك بإرادة واعية لتحقيق اغراض تجارية او عسكرية مثلاً، او تكون بدون قصد وبشكل عفوي ناتج عن عدم الدراية و السرعة في بثها دون التأكد من صحتها ،اما من حيث موضوعها سياسية شخصية اقتصادية اجتماعية بيئية صحية او سياسية ومن حيث الجهة المستهدفة قد يكون فردا او اقلية معينة او المجتمع برمته[٣].

المطلب الثاني

مفهوم الامن الانساني في اطار قواعد القانون الدولي

نود ان ننوه الى ان مصطلح الامن الانساني استخدم لأول مرة في خطة السلام التي دعا اليها امين عام الامم المتحدة الاسبق بطرس غالي عام ١٩٩٢، وهو مطلب اساسي لكل دولة بصرف النظر عن تكوينها وفكرها الايديولوجي الا ان توسع العلاقات الدولية وتطورها المتسارع سيما بعد قيام الحرب العالمية الثانية ادى الى بروز العديد من المشكلات والمخاطر والكوارث التي لا تهدد الدول فقط بل تمس الافراد من خلال انتهاك حقوقهم والاعتداء على حرياتهم وهو ما جعل الدول في قلق مستمر ومتزايد على كيفية حماية الفرد في امنه الحالي والمستقبلي، وان كانت ابعاد الامن الانساني لا تقتصر تحديداً على الامان بل تحقيق الحياة الكاملة وعدم التهديد بأنواعه المختلفة كالجوع والجهل والمرض والبطالة والقمع ..الخ، علما بان هذه الابعاد مترابطة بعضها مع البعض الاخر كونها في نهاية المطاف متعلقة بحماية حقوق الانسان وكرامتهم وضمان مستقبل الاجيال القادمة، الامر الذي يستوجب بيان تعريف الامن الانساني من جهة والوقوف عند ابعاده من جهة اخرى وفق التفصيل الاتي:

الفرع الاول

تعريف الامن الانساني

يعد مفهوم الأمن الانساني نقطة انتقال وتحول في الدراسات الأمنية ، وذلك من خلال انتقال مفهومه من أمن الدولة وحدودها من أي تهديد وعدوان مسلح إلى أمن من يعيشون داخل هذه الدولة، فهذا المفهوم يمثل أمن الأفراد الذين يشكلون الوحدة الأساسية للأمن التي لا يمكن تجزئتها او اختزالها مهما كان، خاصة بعد ان باتت التهديدات لم تعد قاصرة على الجانب العسكري فقط بل ظهرت أنواع أخرى منها: كالإرهاب والمخدرات وغيرها،وكذلك الشائعات الالكترونية التي نحن بصددها جميعها اصبحت تشكل تهديداً خطيراً على أمن الانسان بكافه ابعاده[٤].

ان التشريعات بكافة انواعها ومسمياتها ما وضعت الا للمحافظة على الانسان باعتباره اسمى شيء في الوجود، فالأمن الانساني اذن لا يعني الحفاظ على حياة الفرد فقط بل كرامته وحريته وحقه في تكافؤ الفرص والمساواة فيها سيما تنمية قدراته البشرية، وبنهاية المطاف حمايته من كافة التهديدات.

فالأمن الانساني وفق الاصطلاح الفقهي هو" حالة شعورية من الرضا الناشئ عن سيادة الحق والقانون وضمان حقوق الفرد في المجتمع وحرية التفكير والتعبير وحفظ الكرامة الانسانية، والتساوي في الفرص كما انه الشعور الذي يسود الفرد او الجماعة بإشباع الدوافع العضوية والنفسية واطمئنان الجميع بزوال ما يهدده من مخاطر"[٥]، يرى البعض ان الامن الانساني يتألف من ثلاثة عناصر هي بقاء الانسان ورفاهه وحريته فالحرب لم تعد الطريقة الوحيدة التي تهدد حياة الانسان بل ظهور الامراض والاوبئة الفتاكة تشكل كذلك تهديدا خطيرا على بقائه الامر الذي يتوجب تحقيق الرفاه الاقتصادي مثلا وهو ما يؤدي الى تنمية انسانية مستدامة بالنهاية[٦].

ولعل بمكان القول ان هذا المصطلح تم طرحه في المناقشات التي اجراها السيد(محبوب الحق) باكستاني الجنسية ووزير المالية ومن احد الخبراء في الجانب الاقتصادي لدى برنامج الامم المتحدة الانمائي UNDP والذي بين ان امن المجتمع يجب ان ينتقل الى امن الافراد وضمانه من جميع المخاطر والتهديدات كالإرهاب والفقر والمرض اي التحرر من الخوف والحاجة بشكل اساسي وهذه العبارة تعود الى الرئيس الامريكي الاسبق فرانكلين روسفالت الذي تحدث عن التحرر من الخوف والحاجة كهدفين رئيسيين لدخول الولايات المتحدة في الحرب العالمية الثاني[٧].

اي ان هذا النقاش ركز على امرين مهمين توجيه المجتمع الدولي لتفعيل ضمان امن الفرد بكافة الوسائل المشروعة من خلال جعل الفرد هو الموضوع الاساس للأمن الانساني ، وتحقيق رفاهية وسعادة والتنمية البشرية بصورة عامة للفرد[٨].

في حين ترى لجنة الامن الانساني التابعة للأمم المتحدة ان حماية الانسان هي الجوهر الاساس التي تعزز حرياته و تحقيقه لذاته وكل ذلك لا يتم الا من خلال ضمان الحماية من التهديدات والانتهاكات التي تطال حقوقه وحرياته[٩].

ولعل من المناسب الوقوف عند ما جاء به تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٤ الصادر عن برنامج الامم المتحدة الانمائي الذي ركز على امن الإنسان في بيته ووظيفته ومجتمعه وبيئته وصحته وبتحقيق ذلك للفرد يتحقق امن المجمع و الدولة ككل، وهذا لا يتم الا من خلال تحقيق استراتيجيات خاصة بالتنمية البشرية بعيدا عن حيازة الاسلحة واستخدام العنف والترهيب وبث خطاب الكراهية بين الافراد، وان

---

[١] صـابرين حمدي محمد ضـيف الله: الشـائعات سـلاح الإرهاب لضـرب الاسـتقرار، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي السـادس ،جامعة طنطا, كلية الحقوق, مصـر، ٢٠١٩,، ص٧.

[٢] د. صفاء عباس عبد العزيز، الاشاعة واثرها على الفرد والمجتمع، مجلة البحث العلمي في الآداب ، العدد العشرون- الخرطوم ،٢٠١٩، ص٦.

[٣] عبد الرحيم بن محمد: الاشاعة واثارها في المجتمع- دراسة وصفية تحليلية، الجامعة الاسلامية، المدينة المنورة، ٢٠١٠, ص٦١.

[٤] د. قحطان ياسين عطية ود. سلوى احمد ميدان، الامن الانسـاني واثره على السـيادة، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسـياسـية، المجلد ١٢ العدد ٤٤، الجزء الاول، جامعة كركوك، ٢٠٢٣، ص ٢٠.

[٥] حيدر قحطان سعدون، دور الامم المتحدة في حفظ الامن الانساني ، اطروحة دكتورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ٢٠٢٠، ص١٥.

[٦] حموم فريده، الامن الانساني مدخل جديد للدراسات الامنية، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والاعلام،٢٠٠٤، ص٤٥ وما بعدها.

[٧] بوسطيله سمرة، الامن البيئي- مقاربة الامن الانساني-، رسالة ماجستير ، كلية العلوم السياسية والاعلام، الجزائر، ٢٠١٢-٢٠١٣، ص٣٧.

[٨] حليمة حقاني، دور التنمية في تحقيق الامن الانساني ، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية، ٢٠١٣، ص٥.

[٩] امن الانسان الان-حماية الناس وتمكينهم، تقرير للجنة الامن الانساني، الامم المتحدة، نيويورك، ٢٠٠٥،ص٤ .

ابرز مبادرتين ظهرتا في هذا المجال هما المبادرة اليابانية والكندية واليوم تعتبر الامارات العربية المتحدة الداعم الكبير لتحقيق امن الفرد[١].
اي ان مفهوم الامن الانساني هو مفهوم ديناميكي مرن وفضفاض وليس جامداً فهو يختلف من مجتمع الى اخر حسب الحاجة الى ابعاده اي ان الحاجة الى ضمان الحماية من الاخطار التي تهدد حياته وكرامته وصحته مثلاً لا تتم الا من خلال بذل المجهودات اللازمة من خلال الجهات ذات العلاقة الوطنية والدولية سيما الحكومية منها، وكل ذلك لا يكون الا بدعم تمكين الافراد من الحصول على الامان و الاستقرار والتعليم المناسب والغذاء الجيد وايجاد نوع من الحرية الديمقراطية في ممارسة حقوقهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية وحتى الشخصية، فإذن هناك عدة وجهات نظر لتعريف هذا المصطلح الا انها جميعا تقف عند ذات المضمون نوعاً خصوصاً في الدعوة الى التحرر من الخوف والحاجة والوقوف عند مصادر تهديد حقوق الانسان وحرياته.
ومن كل ذلك نستنتج بان لمفهوم الامن الانساني عدة خصائص تميزه عن القانون الدولي الانساني وحقوق الانسان والتنمية مثلا وتتمثل بالاتي:
اولاً: تعدد التعاريف لهذا المصطلح الحديث نسبياً وذلك بعدم وجود تعريف قانوني مانع جامع له.
ثانياً: كثيرا ما يشار الى مصادر تهديدات الامن الانساني او الاهداف التي يسعى اليها سيما النظر الى ابعاده معياراً لتحديد مفهومه.
ثالثاً: ان النظر للمصطلح لأول وهلة يوحي بانه حالة شعورية من الفرد والمجتمع والرغبة في تلبية حاجاتهم وهو لا يقف عند حدود دولة واحدة بل يعبر الحدود الدولية متخذا من تلك الحاجة سواء اكانت وقت السلم ام الحرب معياراً اساسيا له كل ذلك في سبيل احتفاظ الفرد بإنسانيته.
رابعاً: يعد الفرد المحور الرئيسي للأمن الانساني بصرف النظر عن حالته الشخصية او حالة الدولة فقيرة غنية- متقدمة – نامية ...الخ.

الفرع الثاني

ابعاد الامن الانساني في اطار برنامج الامم المتحدة الانمائي لعام ١٩٩٤

لعل الناظر في مضمون ومحتوى برنامج الامم المتحدة الانمائي لعام ١٩٩٤ يرى بانه يشير الى مصطلح الامن الانساني من وجهتين الا وهما حماية الفرد من اي تهديد تقليدي كالجوع والمرض وقمعه من جهة، ومن جهة اخرى حمايته من اي تهديد يثير العنف والخوف والرعب وما يترتب عليه تهديد للسلم والامن الدوليين، وتم تحديد ابعاد الامن الانساني بسبعة عناصر بين تقليدية وغير تقليدية، وسنتوقف عندها لبيان مفهوم كل منها ووفق التفصيل الاتي:
١- الامن الغذائي
ان انسان لا يمكنه العيش بدون غذاء كافي وجيد، وهذا لا يتحقق الا عندما يتوافر له كافة الامكانات المادية والاجتماعية لان مشكلة الغذاء لا تمثل تحديا للنظام الاقتصادي فقط بل تمثل تحدياً لجميع الانظمة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والامنية، فعندما يجوع الفرد قد يقوم بانتهاك حرمة اموال الغير كالسرقة لشراء الغذاء او القتل او القيام بأعمال ارهابية من خلال الانخراط في مجاميع مسلحة او اخذ الرشوة او بيع احد اعضاء جسمه الى غير ذلك من الافعال كل ذلك في سبيل تامين الغذاء له او لأسرته.
وان جميع الوثائق الدولية تكفلت بضمان هذا الحق سيما العهد الدولي الخاص بالحوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ اذ نص على انه" تقر الدول الاطراف بحق كل شخص الحق في مستوى معيشي كاف له ولأسرته ويوفر له ما يفي بحاجاتهم من الغذاء وبحقه في تحسين متواصل لظروفه المعيشية،..... واعترافا بما لكل انسان من حق اساسي في التحرر من الجوع...."[٢]، وتحقيق ذلك لا يتم من خلال بذل المجهودات الدولية الفردية والجماعية والحفاظ على العرض والطلب وحسب الحاجة، سواء في وقت السلم ام الحرب، الذي تزداد فيه المجاعة اذ يشير التقرير العالمي عن الازمات الغذائية ان النزاعات المسلحة ادت الى وقوع ما يقارب ١٣٩ مليون شخص في حالة الامن الغذائي وفي عام ٢٠٢١ بزيادة قدرها ٤٠ مليون، بالرغم من ان القانون الدولي الانساني سيما اتفاقيات جنيف الاربعة لعام ١٩٤٩ وبروتوكوليها لعام ١٩٧٧ التي تؤكد على ان يحظر تجويع المدنيين كأسلوب من اساليب القتال وتوفير الحماية للاعيان الضرورية لإنتاج الغذاء ومياه الشرب[٣].
٢- الامن البيئي
ان مصطلح الامن البيئي مصطلح حديث نسبيا ظهر مع نهاية الحرب الباردة، ولم يكن هناك تعريف لهذا المصطلح الا في اشارة تقرير الامم المتحدة الانمائي لعام ١٩٩٤ السالف الذكر على ارتباط امن الدولة وامن الفرد بتحقيق الامن البيئي، ان هذا المصطلح ظهر كمفهوم في الدراسات الامنية بسبب تطور الحركات البيئية والتغيير في الظروف الاستراتيجية خاصة بعد انتهاء الحرب الباردة والسعي الى اعادة النظر في مفهوم الامن من وجهة نظر بيئية[٤]، كل ذلك جاء للدلالة على ان هناك علاقة وثيقة بين امن الفرد والبيئة بعناصرها جميعاً، اذ عرف على انه العمل على تحقيق الحماية اللازمة للبيئة بمختلف جوانبها البرية والبحرية والجوية من خلال اجراءات امنية وقائية تسبق وقوع الاعتداء او حدوث الضرر واجراءات اخرى ضبطية اثناء وقوع الضرر او التعدي على البيئة بعده اي اجراءات وقائية وعلاجية ، والتحول من البيئة وامن الدولة الى البيئة وامن الانسان[٥]، او هو اعادة تأهيل البيئة التي تدمر في الحرب ومعالجة المخاطر البيولوجية

---

[١] كيت كرواز، الامن البشري في الوطن العربي- كيف يبدو الى ملاحظ خارجي، المؤتمر الدولي للأمن الانساني في الدول العربية، الاردن، ٢٠٠٥، ص٧١ وما بعدها.
[٢] المادة/١/١١ ، ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقو الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦.
[٣] المادة ٥٤ /١ من البروتوكول الاضافي الاول الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٧٧.
[4] Jon,Barnett, Tmeaning of Environmental security :ecological politics and policy in the new security era, USA:Zed Books 2001,p . 194.
[٥] د. محمد مجدان، الامن البيئي العالمي، دراسة حول مفهومه وسبل تحقيقه، بحث منشور في المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية، العدد ٨ ، ٢٠١٧، ص٤٥ وما بعدها، د. سعيد عبد الملك غنيم، الامن البيئي من منظور القانون الدولي العام، بحث منشور في المؤتمر العلمي الخامس-القانون والبيئة-، كلية الحقوق-جامعة طنطا، ٢٠١٨،ص٩.

التي يمكن ان تقود الى تدهور اجتماعي[١]، علما بانه لا توجد اتفاقية شاملة لمعالجة مشكلة التلوث البيئي بكافة صوره بل ابرمت العديد من الاتفاقيات التي تتناول احد عناصر التلوث في احد انواع البيئة البرية او الفضائية او البحرية[٢].

٣- الامن الصحي:

ان ضمان الحد الادنى من الحماية والرعاية الصحية للفرد من مختلف الامراض هو غاية اي نظام دولي وهذا لا يتحقق الا بالعمل على الوقاية منها من خلال اتخاذ اجراءات سريعة وكافية[٣]، اذ يقصد بالأمن الصحي العمل على توفير مستوى صحي امن للمجتمع من خلال توفير جميع وسائل الوقاية من الامراض والاوبئة ومنع انتشارها وهذا لا يتم الا من خلال تكافؤ الجهود الوطنية والدولية وخير مثال على ذلك تكاتف المجتمع الدولي في مواجهة فايروس كرونا كوفيد ١٩.

٤- الامن الاقتصادي:

يعد احد اهم ابعاد الامن الانساني كونه يمثل حلقة الوصل بين الابعاد الاخرى، او لا تكتمل سلسلة الابعاد الا من خلاله ولعل ابرز تعريف له ما ورد عن الامم المتحدة في ان يملك المرء الوسائل المادية التي تمكنه من ان يحيا حياة مستقرة ومشبعة وهذا لا يتحقق الا من خلال ضمان الحد الادنى من الدخل عن طريق العمل سواء كان بفتح مشاريع عامة او خاصة مدعومة من الحكومة او القدرة على توفير الموارد الاقتصادية الكافية للعيش بكرامة في المجتمع لانهل ايمكن الحديث عن اي تنمية انسانية من صحة وغذاء وتعليم وبيئة نظيفة الا في ظل اقتصاد سليم، وفي ظل عولمة الاقتصاد اصبحت اقتصاديات الدول مترابطة بعضها مع بعض على جميع المستويات فأي خلل يصيب اقتصاد احدى الدول سيؤثر على غيرها من الدول[٤]، او هو حق الفرد في الحصول على الموارد اللازمة للعيش بكرامة والحفاظ على وجوده الشخصي، لان اي اضطراب اقتصادي يؤثر سلباً على امن الفرد ويرتب اثاراً جمة منها الفقر والبطالة والعوز.

٥-الامن المجتمعي:

اي العمل على ضمان الاستمرار في العلاقات الاجتماعية التقليدية والقيم من العنف العرقي والطائفي، ان من اهم واجبات الدولة هو القدرة على اتخاذ العديد من الاجراءات التي تتخذها لتامين امن المجتمع كل ذلك في سبيل تحقيق الحياة الكريمة الامنة المطمئنة للجميع، والخطر اليوم لا يتمثل بتنامي مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي بل لان الاحداث والتطورات التي تشهد مناطق من العالم تجعل من الاكاذيب بيئة خصبة لتفكيك المجتمع وتؤدي الى زعزعة الاستقرار الداخلي خصوصاً اذا ما تطرقت الى قضايا ترتبط بالأمن المجتمعي فيظل اثرها قائماً ومستمراً خصوصاً في ظل وسائل الاتصال السريعة التي تنتشر انتشار النار بالهشيم فتثير الفتن والخصومات وتعمق الخلافات[٥]، زيادة على الامن الشخصي المتمثل في عدم التعرض للفرد او الحجز عليه او اعتقاله او القبض عليه الا في حدود الحالات وباتباع اجراءات المقررة في القانون[٦].

المبحث الثاني

اثر الشائعات الالكترونية على ابعاد الامن الانساني وسبل مواجهتها

ان حماية الانسان هي غاية اي نظام قانوني دولي لكون الله عز وجل كرم الانسان منذ خلقه على كافة الخليقة، الا ان بمرور الوقت ازدادت وتنوعت التهديدات التي تمسه سواء اكانت بفعله هو، او بسبب التهديدات المتأتية من تطور العلاقات بين الدول وما يحدث من نزاعات او بسبب الطبيعة كالتغيرات المناخية وما نشاهده من تأثير كبير على حياة البشرية وما تحدثه من انتهاكات بسبب الاحتباس الحراري وتسرب الغازات وتصحر الاراضي وجفاف الانهار والبحيرات ...الخ ، واتماماً لأمن الانسان وتحقيق سعادته ورفاهيته وجعله في المقام الاول منها استلزم الامر الحفاظ على حياته من اي مهددات سيما الشائعات الالكترونية وما ترتبه من اثار سيئة وسلبيه على حياته وهذا لا يتحقق الا من خلال بيان علاقة الشائعة الالكترونية بأبعاد الامن الانساني اولا ومن ثم الوقوف عند التصدي لها كل ذلك سيكون من خلال تقسيم المبحث الى مطلبين ووفق التفصيل الاتي:

المطب الاول

العلاقة بين ابعاد الامن الانساني والشائعات الالكترونية

وان الشائعة استفادت كثيراً من وسائل الاعلام الالكتروني اذ تعد الشائعات الالكترونية سيما الارهابية منها احد اهم الوسائل المؤثرة على تهديد امن الفرد اولا ومن ثم امن المجتمع الانساني برمته وهنا لابد من تحديد ابعاد الامن الانساني ومن ثم تأثير الشائعات الالكترونية عليها ووفق التفصيل الاتي:

كما ذكرنا سابقاً ان للأمن الانساني عدة ابعاد تتمثل في حماية الفرد من الجوع والمرض والفقر وفي الحصول على بيئة نظيفة ولتحديد ذلك سنتوقف عندها بشكل مختصر وذلك لكثرة تشعباتها وعلى سبيل المثال من ذلك:

ونعتقد ان الشائعات الالكترونية تلعب دورا كبيرا كذلك في اوقات السلم من خلال بث الاخبار الكاذبة والترويج لها بقلة المواد الغذائية او رفع اسعارها من خلال التحكم بمصادر استيرادها، وخير مثال لانتشار الشائعة المغرضة من وجود لحوم سورية محقونه بأحد المواد المسرطنة بأسواق ابو ظبي، وادى هذا الامر الى بث الخوف من هذا المرض الخبيث الى ان قام جهاز ابو ظبي للرقابة الغذائية بتكذيبها، و عند انتشار وباء كورونا في عام ٢٠٢٠ (covid١٩) كانت فرصة لبعض ممتهني صناعة ونشر الاخبار الكاذبة وتضخيم الامور

---

[١] للاطلاع على المزيد من التعريف ينظر: الازهر داود، الامن البيئي من منظور القانون الدولي، رسالة ماجستير/ كلية الحقوق، جامعة الجزائر، ٢٠١٥-٢٠١٦، ص١٦ وما بعدها.

[٢] على سبيل المثال اتفاقية فيينا لحماية طبقة الاوزون لعام ١٩٨٥ واتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشان المناخ لعام ١٩٩٢ والمعاهدة الدولية للوقاية من تلوث مياه البحر بالمحروقات لعام ١٩٥٤، فضلا عن عقد العديد من المؤتمرات مؤتمر ستوكهولم لعام ١٩٧٢ومؤتمر ريو دي جانيرو لعام ١٩٩٢ ومؤتمر بالي حول التغيير المناخي لعام ٢٠٠٧ومؤتمر باريس لعام ٢٠١٥ الى غير ذلك للمزيد ينظر: جمال عبد الكريم، الحماية الدولية للبيئة من خلال تطور قواعد القانون الدولي البيئي، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، الجزائر، ٢٠٢١، ص٢٥٤ وما بعدها .

[٣] احمد طيلب، الامن الصحي في الظروف الاستثنائية بين تكريس الحق وصناعة الوعي، بحث منشور في مجلة كلية البحوث العلمية، المجلد٨، والعدد٢، ٢٠٢٠، ٢٠٢٠، ص٦٤.

[٤] د. صلاح زين الدين، اهمية الامن الاقتصادي في تحقيق السلام الاجتماعي ، كلية الحقوق ، جامعة طنطا،٢٠١٩، بلا صفحة.

[٥] الشائعات في وسائل التواصل الاجتماعي وتأثيراتها السلبية، ، تحليلات استراتيجية عسكرية، مقال منشور دورية عن الشؤون الدولية، مؤسسة الاهرام، متاح على المقع الالكتروني: www.siyassa.org.eg تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٦/١٩

[٦] د. محمد زكي ابو عامر، الحماية الجنائية للحريات الشخصية، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٧٩، ص١٦.

والمحتويات التي تعمل على تنسيف جميع المجهودات الوقائية والتدابير المتخذة لمواجهه مخاطر كورونا والتي مست النظام العام من جهة اخرى بسبب ما روج في م,اقع التواصل الاجتماعي الناقلة للأخبار بشكل فوري والمعلومة صوتا وصورة وذلك لحشد اكبر قدر ممكن من المشاهدات (لسوق الرقمية) وعلى حساب تضليل الناس وبث الخوف والهلع في قلوبهم وتحويل الاخبار الى استثمار للحصول على ارباح مادية[١]، فضلاً عما يحدث في العراق في يومنا هذا من قيام بعض الفاسدين المسيطرين على سوق التعامل بالعملة الاجنبية من رفع اسعارها واحتكارها او تهريبها الى الخارج وما يترتب على ذلك من انخفاض اعدادها في سوق التعاملات بها، الامر الذي يؤدي الى ارتفاع اسعارها وتبادلها بالعملة الوطنية التي يعتمد عليها في الكثير ان لم يكن جمع التبادلات التجارية وهو ما ينعكس على ارتفاع اسعار المواد الغذائية التي تؤثر على تامين الكمية الكافية من الغذاء للفرد وهو ما يؤدي الى حدوث المجاعة، وكذا الامر اثناء النزاعات المسلحة والحروب التي يتوقع فيها الافراد الشر اساساً، وما يترتب عليها من قطع الطرق وارتفاع الاسعار الذي يؤدي احيانا الى استحالة الحصول على الكمية الكافية من الغذاء، فضلاً عن ذلك ان اهم الاسباب التي تؤدي الى انعدام الغذائي هي الحوكمه من خلال غياب هيكلياتها المتمثلة بالشفافية والنزاهة والمساءلة وعدم التمييز وحكم القانون، وعدم السيطرة على الفساد وعدم وجود استراتيجيات وطنية ودولية لمكافحة الجوع واستخدام التكنولوجيا بجانبها السلبي المتمثل ببث كل ما يخالف تحقيق فرص الانتاج والاستثمار.

وتتعالى الاصوات في العقد الاخير الى تنبيه المجتمع الدولي بالمخاطر المحتملة للأضرار التي قد تلحق بالأفراد بسبب نشاطاته الصناعية ما ترتبه من تأثيرات على البيئة ستؤدي الى حدوث تغييرات تمثل تحدا ومشاكل كبيرة قد تهدد حياة البشرية، لذلك تعد الكوارث البيئية من اهم التهديدات للأمن الانساني في يومنا هذا لان هناك ارتباط كبير جدا بين تدهور البيئة وتحقيق الامن الوطني او العالمي والذي يستلزم تظافر الجهود من اجل مواجهة الاخطار والتحديات الناتجة عن اي خطر خصوصا التلوث الذي لا يتعلق بتهديد دولة واحدة وانما يهدد العالم اجمع، وهنا تلعب الشائعات التي تبث يوميا من ان ارتفاع درجات الحرارة هي المهدد القادم لنهاية البشرية والاحتباس الحراري وتوسع ثقب الاوزون وظاهرة التصحر وانخفاض مناسيب المياه والحرائق التي تحدث يوميا واي كارثة اخرى من صنع الانسان من التجارب النووية ومن تزايد خطر اسلحة الدمار الشامل سيما التلوث الالكتروني، وكذلك التطور الصناعي والتكنولوجي وكل ذلك يكون عابرا للحدود الدولية اذ عندما يحدث اي تلوث يظن البعض انه مشكله محلية لكن بسرعة البرق ينتشر عالمياً، اي ان التلوث اصبح ظاهرة عالمية وما يترتب عليه من اثار على حق الانسان في العيش في بيئة نظيفة وامنة وهو ما يؤثر كذلك على اغلب عناصر الامن الانساني الصحي والاقتصادي والغذائي فهي سلسلة مترابطة، فضلاً عن تزايد خطر الصراع الدولي على الامني البيئي من خلال استنزاف الموارد الطبيعية.

اما عن الامن الاقتصادي وعلاقة الشائعات الالكترونية به فهي واضحة جدا من خلال محاولتها لزعزعة الاستقرار الاقتصادي المحلي او الدولي، كثيرا ما نسمع اخبار مضللة وغير صحيحة عن اسواق المال التي قد تسبب خسارة بملايين الدولارات اذا يمكن عد تأثير الشائعة موازي او اقوى بكثير من خطر الاسلحة التي تستخدم في الحروب، ولا يقتصر اثر الحرب الاقتصادية التي تنشا عنها في حدود الشركات داخل الدولة الواحدة بل تتعدى اكثر من دولة وخير مثال على ذلك المخاوف التي تبث من انضمام او عدم الانضمام الى منظمة التجارة العالمية[٢].

اما عن علاقة الشائعة بالأمن السياسي فهي تلعب الشائعات الالكترونية دورا مؤثرا على النظام السياسي للدولة من خلال تشويه صورته امام العلم الخارجي وفقد ثقة المواطن بدو مؤسساته الحكومية كنشر بعض الاخبار المضللة عن انتهاك حقوق الانسان او المعاملة السيئة للأقليات او لفئة الاجانب المتواجدين على اراضيها التي تنعكس على سمعة الدولة داخل المجتمع الدولي، وببث هذه الشائعة تقوم المنظمات الدولية باستخدام وسائل الضغط على الدولة من خلال ادراج هذه الشائعات في تقاريرها متخذة من الاعلام الكتروني وسيلة لرصد بعض الخروقات التي لاتصل الى حد الانتهاك، او على العكس قد تقوم بتشويه صورة القيادات الامنية والعسكرية لإحداث بلبلة واضطرابات داخلية قد تصل مستوى الحرب الاهلية ومن ثم تهديد النظام القائم في الدولة ككل[٣].

تؤدي الى انعدام الامن وعدم استقراره من خلال استغلال بعض الاشخاص سيما المتطرفين وجود بعض الازمات لنشر الشائعات لزعزعة الامن المجتمعي وكسر النسيج الاجتماعي ونشر الخوف والاضطراب والتوتر بين الافراد وكثيرا ما يسبب ذلك اهتزاز الثقة بالمسؤولين والمؤسسات الامنية في الدولة.

وهذا الامر يتم بسرعة وبسهولة غير متوقعة من خلال الشبكة المعلوماتية واستغلال جانبها السلبي بعد ان زالت العوائق وتجاوزت الحدود التي كانت مصادر المعلومات محددة في السابق وبالدعوات الى ابراز حرية الراي اضحى للجميع انشاء اي محتوى على مواقع التواصل الاجتماعي ونشره بسهولة.

وتعمل على زيادة التوتر الطائفي سيما المتعلقة بالطوائف والمذاهب والاقليات التي تشعل فتيل الفتنة وتأجج المشاعر الدينية او الثقافية الامر الذي يحدث خطرا كبيرا امن وسحب الاموال من قبل المواطنين من المصارف وهذا ما يفقد ثقة المواطن بالمصارف ويبث الذعر والخوف الذي قد يؤدي الى خسائر كبيرة وهو ما يؤثر سلبا على الاقتصاد الوطني والسياحة والاستثمار .

المجتمع وتماسكه وينشر العداء ويخلق خطاب الكراهية بين مختلف فئات المجتمع ويزيد من العنف المجتمعي، كالذي حدث بعد احداث الحادي عشر من سبتمبر حينما اشاع بعض الامريكان ان الاسلام دين الارهاب[٤]، وتؤدي انتشار الشائعات الى انتهاك الاقتصاد المجتمعي منى خلال زعزعة الامن الاقتصادي وارباك التعاملات في الاسواق واضعاف الانتاج وضرب العملة الوطنية وهو ما يؤثر على الاقتصاد الوطني سيما الاستثمار والسياحة كإشاعة امتلاك العراق لأسلحة الدمار الشامل.

وكثيرا ما تؤثر الشائعة على الامن الشخصي للفرد من خلال حصوله على المعلومة الكاذبة والمشوهة اذانه وفقا للتشريعات الدولية لكل انسان الحق في الحصول على المعلومة الصحيحة واذا ما حدث العكس ستضعف الروح المعنوية ويزيد التوتر وتضعف الروح المعنوية

---

[١] مريم تاقي الدين ، الشائعات الالكترونية في زمن كورونا ، بحث منشور في كلية الحقوق ,سطات مجلة القانون والاعمال الدولية ، جامعة الحسن الاول , ٢٠٢٠، ص١٢.

[٢] د. فيصل بن عبدالله الرويس، الشائعات الالكترونية وتأثيراتها المجتمعية في ظل تداعيات انتشار فيروس كورونا المستجد كوفيد١٩، مجلة شؤون اجتماعية ، العدد ١٤٨، ٢٠٢٠، السنة ٣٧ ،ص١٤ وما بعدها منشور على الموقع الالكتروني: www.academia-arabia.com

[٣] د. لؤي مجيد حسن، الشائعات تهديد للامن الوطني، مجلة المستنصرية للدراسات العربية، العدد ٥٣ ، ص٤٤٣.

[٤] عباس شومان، الشائعات وخطورتها على امن المجتمعات ، مقال متاح على الموقع الالكتروني: www.m.youm7.com تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٦/٦.

للفرد وهي احد اهم عناصر الحرب النفسية وهذا الامر يدخله في دوامة القلق والتوتر فتحقيق الامن النفسي هو الاساس في تحقيق حياة الانسان وراحته وان الحرب الفكرية لا تقل خطورتها على الحرب المباشرة

وتؤثر الشائعة كثيرا على المجتمع غير المتعلم اذ لم يكن على قدر من الوعي لمعرفة الطريق والوسيلة السليمة للوصول الى المعلومة الصحيحة فيسهل هنا تضليل العامة من قبل ذوي النوايا الخبيثة فيصبح الراي العام اداة افساد بدلاً من استخدامه للإصلاح، واهم تأثير للشائعة تبد من تشويه الصورة الى بث روح التفرقة واضعاف الروح المعنوية الى تأثر على الراي العام العلمي والاقليمي في كافة ابعاد الامن الانساني، اما في الجانب العسكري فكثيراً ما تؤدي الشائعة الى القاء الرعب والخوف في النفوس وزعزعة الثقة بالقدرات العسكرية، من خلال اضعاف الروح المعنوية لدى المقاتل والفرد فالشائعات هنا لا تحدث الشغب بل تثيره وتصاحبه وتزيد من عنفه لانها صورة من صور الحرب النفسية واحد ادواتها الهامة وتستخدم للقضاء على الروح المعنوية للعدو لشل حركته قبل ضربه وسحقه عسكريا وتروج بالغالب اثناء الحرب, حيث تسهل خوض معارك السلاح ونتائجها [١] الهزيمة المعنوية تساوي الهزيمة الحقيقية[٢] عندما يكون تاثيرها فعال.

المطلب الثاني

المواجهة الدولية للشائعات الإلكترونية

نود ان ننوه الى انه في الوقت التي اصبحت التكنولوجيا الحديثة احدى الوسائل الاساسية في حياة الانسان خصوصا وسائل التواصل الاجتماعي او ما يسمى في يومنا هذا الاعلام الالكتروني او الاعلام الجديد او الاعلام البديل نظراً بالنظر للأدوار المتعددة الابعاد في مجالات الحياة كافة السياسية والاجتماعية والثقافية، الا انه في الكثير من الاحيان يستخدم الجانب السلبي منه في توظيف و ترويج المعلومات غير الصحيحة من خلال نشر الشائعات الالكترونية، اذ يمكن لشائعة واحدة ان تحدث انهيارا في داخل سوق المال من خلال بث شائعة ما تؤدي الى انهيار لاسهم الشركات في البورصة الامر الذي يستلزم مواجهة هذه نظراً لخطورة الدور الذي تؤديه في احداث القلاقل والاضطرابات وبث الخوف اذ تعد على المستوى الوطني جريمة من جرائم امن الدولة، اي من جرائم الخطر في الغالب، فالركن المادي للجريمة يتكون من فعل ونتيجة وعلاقة سببية فالفعل اما ان يكون ايجابيا او سلبيا ففي الشائعة فالمجال فيها مفتوح لصورة الفعل الايجابي دون السلبي لانعدام دور الامتناع في احداث جريمة الشائعة، ويأخذ السلوم ثلاثة صور اولها اذاعة شائعة كاذبة وثانيهما حيازة محررات او مطبوعا تتضمن شائعات مغرضة اما الثالثة حيازة اي وسيلة من وسائل الطبع او التسجيل شائعة كاذبة، اما النتيجة لها صورتان الضرر والخطر والعلاقة السببية بين الفعل والنتيجة اي ان جريمة الشائعة تتحقق فيها في صورة الضرر هي نفسها في صورة الخطر، اما فيما يتعلق بالركن المعنوي لا مناص من انها جريمة عمدية لان القصد المطلوب هو العلم والارادة اي ان الجاني يعلم بسلوكه الكاذب الا انه رغم ذلك تتصرف نيته الاجرامية الى ارتكابه اما عن معيار الضرر فيترك تقديره للقاضي[٣]، علما بان لا توجد اتفاقية محددة تقليدية تتضمن نصاً يحضرها او يعاقب على مروجها.

ولكون الشائعات تمثل احد اهم ادوات الحرب نظرا لتعبئتها للراي العام من خلال بث الدعايات اذ قامت عصبة الامم المتحدة بتجريمها وذلك في اتفاقية جنيف لعام المتعلقة بتنظيم الاذاعة اللاسلكية في وقت السلم "اذ تعهد اطرافها بالتعاون على منع كل اذاعة في بلادهم – كل فيما يخصه- وعلى وقف كل اذاعة دون تأخير، اذا اقتضى الحال- اذا كان من شأن هذه الاذاعات الاضرار بحسن التفاهم الدولي، كان يكون من طبيعتها تحريض سكان احد البلاد على مخالفة النظام الداخلي او كانت ماسة بسلامة اراضي دولة اخرى"، ونصت كذلك على انه " الدعوة الى التعاون على مراقبة ما يذاع من محطات الاذاعة ببلادهم بحيث لا تنطوي على تحريض على محاربة بلد من البلاد او تحريض على افعال قد تؤدي الى الحرب"[٤]، كذلك عمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة على ادانة جميع أنواع الدعاية التي من شأنها التحريض على تهديد سلم وامن المجتمعات أو الإخلال بهما وأكدت ذلك بأكثر من قرار[٥]، وكذا الامر بالنسبة للمحكمة الجنائية فقد حدد النظام الاساسي لعام ١٩٩٨ الجرائم التي الدولية ومن البديهي ان الشائعة لا تدخل ضمن الجرائم التي تدخل في اختصاصها لكن بالنظر للأثار التي ترتبها بث شائعة معينة وبقصد احداث الخوف والرعب والفقر والحاجة وبالنهاية تكديرها السلم والامن الوطني والدولي ناهيك عن ما يترتب على ذلك من اثار قد تشكل احدى الجرائم الداخلة في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية من إبادة جماعية - جرائم ضد الإنسانية - جرائم حرب - جريمة عدوان بالنظر للضرر الذي يلحق بالمصلحة العامة فتوافر عنصري العلم والارادة كافيان لوصف الفعل بالجريمة[٦]، اذن نستنتج بانه كل من اذاع شائعة مغرضة بقصد الحاق ضرر بالأفراد ومن ثم تهديد امنهم وامن الدولة وترتب على هذا الضرر او الخطر ان يتسبب في احدى صور الجرائم الداخلة في نظام روما الاساسي مرتكبا للجريمة ذاتها لكن محدودية الجرائم في النظام تحول دون مثول هذا الشخص امامها الامر الذي يبقى فيه محاسبة هذا الشخص مرهون بالمحاكم الوطنية واعتبار الشائعة التي تسببت بإحدى الجرائم ظرفاً مشدداً[٧]، وغالباً ما ترتدي الشائعة دور الدعاية فقد حظر القانون الدولي" كل دعاية للحرب او للكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف"[٨].

وان للأمم المتحدة دورا كبير في الدعوة الى اتخاذ التدابير اللازمة لمنع اي افعال من شانها اثرة العنف وتتحمل الدول مسؤولية مواجهة ما يبث من خطابات محرضة وخير دليل على ذلك قيام مجلس الامن في العديد من قراراته بالامتناع عن اي عمل يتنافى مع مقاصد ومبادئ

---

[١] د. نايف بن محمد المرواني, الشائعات واثارها في بنية المجتمع وتماسكه, بحث مقدم في الندوة العلمية حول مجابهة الشائعات, جامعة نايف العربية للعلوم الامنية, مركز الدراسات والبحوث, جيبوتي, ٢٠١٠, ص١٠.

[٢] عبد الله محمد لطيف, الحرب النفسية والشائعات, بحث متاح على الموقع الالكتروني https://khutabaa.com/wp-content/uploads/2017/10 , تاريخ الزيارة ٢٠١٩/٣/١٨.

[٣] د. عبد الفتاح ولد باباه، تجريم الشائعات وعقوبتها في التشريعات العربية والقانون الدولي، محاضرة القيت في كلية التربية، الرياض، ٢٠١٣، ص١٧و د. مفيد عبد الجليل الصلاحي/ نظرة حديثة حول تجريم الشائعات الالكترونية في القانون الجنائي، كلية الحقوق، جامعة طنطا، ٢٠١٩ ،ص١٩ ما بعدها.

[٤] نقلاً عن د. حسنين ابراهيم صالح عبيد، الجريمة الدولية دراسة تحليلية تطبيقية، بدون طبعة،(دار النهضة العربية، القاهرة، ب.ت)، ص١٧٢.

[٥] ينظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المرقم ١١٠/ د-٢ لعام ١٩٤٧.

[٦] المادة ٥ من النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ١٩٩٨.

[٧] نبيلة رزقي، تجريم نشر وترويج الشائعات الالكترونية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، بحث منشور في المجلة الاكاديمية للبحث للقانوني،٢٠٢١، ص٣٨٣ وما بعدها.

[٨] المادة ٢٠ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦.

الامم المتحدة[١]، واكد على اهمية اتخاذ تدابير تحظر التحريض على ارتكاب عمل او اعمال ارهابية[٢]، وكذلك القرار المرقم (A/RES/53/70) لعام ١٩٩٩، الذي قرر ضرورة منع إساءة استخدام موارد تكنولوجيا المعلومات أو استغلالها لتحقيق أغراض إجرامية أو إرهابية والقرار(A/RES/68/243)لعام ٢٠١٤، وكذلك القرار (A/RES/71/28) لعام ٢٠١٦، والذين اكدا على أنَّ "القانون الدولي سيّما ميثاق الأمم المتحدة ينطبق على استخدام الدول لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وهو أمر لابد منه لحفظ السلام والاستقرار وتهيئه بيئة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات منفتحه ومأمونه ومستقرة يمكن الوصول إليها، وفيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالأعلام أوردت الجمعية العامة العديد من القرارات كما طالبت الدول بالحيلولة دون استخدام وسائل الإعلام التقليدية والتكنولوجيات الحديثة للأعلام والاتصالات استخداماً سيئاً كأثارة الصراعات العرقية وكراهية الأجانب والحث على الكراهية والعنف أو التي تتسم بأي مظهر من مظاهر التطرف"[٣]، وقد اصدرت الجمعية العامة قرارات عدة في ما يتعلق بمكافحة إساءة استعمال تكنولوجيا المعلومات لأي غرض إجرامي، وبمكافحة العنصرية والتمييز العنصري[٤]، ومن هنا تبرز أهمية جهود المجتمع الدولي في حماية وتعزيز الامن الانساني بمختلف ابعاده من كل ما يعكر صفوة هذا الامن ولا سيما من الشائعات التي تبث عن طريق الشبكة الدولية للمعلومات، وذلك لما له من دوره كبير في تحقيق حفظ السلم والامن الدوليين[٥].

الخاتمة

اولاً: الاستنتاجات

١- الشائعة الالكترونية نمط اتصالي حديث مشكوك في دقته وصحته وغرضه وغالبا ما تبث الاغراض الكاذبة لتكدير صفوة امن الفرد و المجتمع، متخذه من الفضاء الالكتروني بيئة حافظة له.

٢- ان الحاجة الى الامن تحتل مكانة متميزة واساسية في حياة الفرد والمجتمع ككل، لكون الامن الانساني يمثل احد المطالب الاساسية لكل مجتمع .

٣- هناك علاقة وطيدة بين تحقيق والحفاظ على الامن الانساني والشائعات الالكترونية كونها تعد اليوم المؤثر الاول في حياة الافراد سيما فئة الشباب منهم.

٤- ان معدل انتشار الشائعة في يومن هذا يتناسب طرديا مع تطور وسائل التكنولوجيا اذ تبث في كل لحظة شائعة على مستوى العالم.

٥- تعد الشائعات الالكترونية احد ادوات الحرب الحديثة وتندرج ضمن ما يسمى الجيل الرابع للحروب المعتمدة على حروب الدعاية والاعلان من خلال احداث الافراد والجماعات او الدول بلبلة معتمدين على الهجوم الثقافي والفكري لتشتيت الانتباه والاتصالات.

ثانياً: المقترحات

١- تفعيل منظومة الانذار المبكر من الشائعات الالكترونية التي تهدد امن الانسان والعمل على الوقاية المبكرة للحفاظ على نوعية الانسان وباقل كلفة وثمن، افضل من التدخل اللاحق بعد فوات الاوان وتحقيق خسائر قادحة.

٢- اعتماد وتفعيل استراتيجية الامن السيبراني العراقي التي اقرت مسودتها مستشارية الامن الوطني لمواجهة اي خطر سيبراني في المستقبل.

٣- ضرورة قيام المؤسسات العليمة التربية والتعليم بتوعية الطلبة سيما فئة الشباب منهم بعدم الانخراط والانزلاق في المفاهيم المنحرفة التي تبث من خلال وسائل التواصل الاجتماعي.

٤- تفعيل الرقابة على وسائل التواصل الاجتماعي الدستورية والقضائية الوطنية والدولية ووضع حدود لما تبثه من محتوى ومضمون.

٥- الدعوة الى ابرام اتفاقية دولية منظمة للفضاء الالكتروني والسيطرة عليه قدر تعلق الامر باستخدام الجانب السلبي فيه.

٦- تعديل التشريعات التي تحدد المسؤولية سيما الدولية الجنائية لمن يقوم ببث الشائعات ومحاسبته عند عدم دقة نقلها وادراج نص صريح في نظام روما الاساسي لعام ١٩٩٨ لتجريم الشائعة التقليدية والالكترونية.

٧- العمل على تدريب المجتمع المحلي والدولي على كيفية التعامل مع المشكلات البيئية والغذائية والصحية والامنية من خلال ترسيخ الوعي بالأمن الانساني والوقوف مع القضايا السابقة من خلال تفعيل دور الاعلام التقليدي والالكتروني لبيان خطورة ما يقع وسيقع من انتهاكات تهدد حياة البشرية، وابعاده من مربع الشائعة من خلال اخذ دوره والابتعاد عن بث وتداول احداثاً اقرب الى الشائعة من الاخبار.

المصادر

اولاً: القران الكريم

ثانياً: الكتب

١- د. حسنين ابراهيم صالح عبيد، الجريمة الدولية دراسة تحليلية تطبيقية، بدون طبعة،(دار النهضة العربية، القاهرة، ب.ت)

٢- حليمة حقاني، دور التنمية في تحقيق الامن الانساني ، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية، ٢٠١٣.

٣- د. صلاح زين الدين، اهمية الامن الاقتصادي في تحقيق السلام الاجتماعي ، كلية الحقوق ، جامعة طنطا،٢٠١٩.

٤- عبد الرحيم بن محمد: الاشاعة واثارها في المجتمع- دراسة وصفية تحليلية، الجامعة الاسلامية، المدينة المنورة، ٢٠١٠.

٥- عمرو يوسف: الحرب النفسية واثرها في السلم والحرب، مكتبة المعرفة ، القاهرة، د.ت.

٦- د. محمد زكي ابو عامر، الحماية الجنائية للحريات الشخصية، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٧٩.

٧- د. محمد عثمان الخشت، الشائعات وكلام الناس ، مكتبة ابن سينا، القاهرة ، ١٩٩٦.

٨- مختار حمزة: اسس علم النفس الاجتماعي ، دار البيان العربي، جدة، ١٩٨٢.

٩- د. مفيد عبد الجليل الصلاحي/ نظرة حديثة حول تجريم الشائعات الالكترونية في القانون الجنائي، كلية الحقوق، جامعة طنطا، ٢٠١٩.

---

[١] ينظر

[٢] ينظر قرار مجلس الامن المرقم ١٦٢٤ لعام ٢٠٠٥، قرار مجلس الامن المرقم ١٣٧٣ لعام ٢٠٠١.

[٣] ينظر: قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المرقم A/RES/5664.

[٤] ينظر: قرار الجمعية العامة A/RES/70/196، كذلك التقرير E/CN.4/1995/78 و E/CN.4/1997/71، والقرارين المرقمين E/CN.4/1995/78 و E/CN.4/1997/71 .

[٥] د. سـلوى احمد ميدان المفرجي و م.م نهى عبد الخالق احمد الدوري، الامن الثقافي واثره على تعزيز السـلم والامن الدوليين، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد ١١ العدد ٤١، جامعة كركوك، ٢٠٢٢، ص ٢٩.

ثالثاً: الرسائل والاطاريح الجامعية
١- الازهر داود، الامن البيئي من منظور القانون الدولي، رسالة ماجستير/ كلية الحقوق، جامعة الجزائر، ٢٠١٥-٢٠١٦.
٢- بوسطيله سمرة، الامن البيئي- مقاربة الامن الانساني-، رسالة ماجستير ، كلية العلوم السياسية والاعلام، الجزائر، ٢٠١٢-٢٠١٣.
٣- حموم فريده، الامن الانساني مدخل جديد للدراسات الامنية، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والاعلام،٢٠٠٤.
٤- حيدر قحطان سعدون، دور الامم المتحدة في حفظ الامن الانساني ، اطروحة دكتورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ٢٠٢٠.
رابعاً: البحوث والمجلات العلمية
١- احمد طيلب، الامن الصحي في الظروف الاستثنائية بين تكريس الحق وصناعة الوعي، بحث منشور في مجلة كلية البحوث العلمية، المجلد٨، والعدد٢، ٢٠٢٠.
٢- جمال عبد الكريم، الحماية الدولية للبيئة من خلال تطور قواعد القانون الدولي البيئي، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، الجزائر، ٢٠٢١.
٣- رانيا عبدالله الشريف، دور وسائل التواصل الاجتماعي في انتشار الشائعات، بحث منشور في مجلة العلاقات والاعلام، الرياض، السعودية، ٢٠١٥.
٤- د. سعيد عبد الملك غنيم، الامن البيئي من منظور القانون الدولي العام، بحث منشور في المؤتمر العلمي الخامس-القانون والبيئة-، كلية الحقوق-جامعة طنطا، ٢٠١٨.
٥- د. سلوى احمد ميدان المفرجي و م.م نهى عبد الخالق احمد الدوري، الامن الثقافي واثره على تعزيز السلم والامن الدوليين، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد ١١ العدد ٤١، جامعة كركوك، ٢٠٢٢، ص ٢٩.
٦- صابرين حمدي محمد ضيف الله: الشائعات سلاح الإرهاب لضرب الاستقرار، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي السادس ،جامعة طنطا, كلية الحقوق, مصر، ٢٠١٩.
٧- د. صفاء عباس عبد العزيز، الاشاعة واثرها على الفرد والمجتمع، مجلة البحث العلمي في الآداب ، العدد العشرون- الخرطوم ،٢٠١٩.
٨- د. قحطان ياسين عطية ود. سلوى احمد ميدان، الامن الانساني واثره على السيادة، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد ١٢ العدد ٤٤، الجزء الاول، جامعة كركوك، ٢٠٢٣، ص ٢٠.
٩- د.لؤي مجيد حسن، الشائعات تهديد للامن الوطني، مجلة المستنصرية للدراسات العربية، العدد ٥٣ .
١٠- د. محمد مجدان، الامن البيئي العالمي، دراسة حول مفهومه وسبل تحقيقه، بحث منشور في المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية، العدد ٨ ، ٢٠١٧.
١١- مريم تاقي الدين ، الشائعات الالكترونية في زمن كورونا ، بحث منشور في كلية الحقوق ,سطات مجلة القانون والاعمال الدولية ، جامعة الحسن الاول , ٢٠٢٠.
١٢- د. نايف بن محمد المرواني, الشائعات واثارها في بنية المجتمع وتماسكه, بحث مقدم في الندوة العلمية حول مجابهة الشائعات, جامعة نايف العربية للعلوم الامنية, مركز الدراسات والبحوث, جيبوتي, ٢٠١٠.
١٣- نبيلة رزقي، تجريم نشر وترويج الشائعات الالكترونية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، بحث منشور في المجلة الاكاديمية للبحث للقانوني،٢٠٢١.
خامساً المقالات العلمية المتاحة على الشبكة الدولية للمعلومات (الانترنت)
١- الشائعات في وسائل التواصل الاجتماعي وتأثيراتها السلبية، ، تحليلات استراتيجية عسكرية، مقال منشور دورية عن الشؤون الدولية، مؤسسة الاهرام، متاح على المقع الالكتروني: www.siyassa.org.eg تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٦/١٩.
٢- د. عباس شومان، الشائعات وخطورتها على امن المجتمعات ، مقال متاح على الموقع الالكتروني: www.m.youm7.com تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٦/٦.
٣- عبد الله محمد لطيف, الحرب النفسية والشائعات, بحث متاح على الموقع الالكتروني https://khutabaa.com/wp-content/uploads/2017/10 , تاريخ الزيارة ٢٠١٩/٣/١٨.
٤- فيصل بن عبدالله الرويس، الشائعات الالكترونية وتأثيراتها المجتمعية في ظل تداعيات انتشار فيروس كورونا المستجد كوفيد١٩، مجلة شؤون اجتماعية ، العدد ١٤٨، ٢٠٢٠، السنة ٣٧ ،ص١٤ وما بعدها منشور على الموقع الالكتروني: www.academia-arabia.com.
٥- د. محمد الشرقاوي، الطابور الخامس-خفافيش الظلام- الاخطر على الدولة المصرية، مقال متاح على الموقع الالكتروني: www.agn2day.com تاريخ الزياره ٢٠٢٣/٧/١.
سادساً: الوثائق الدولية
١- المعاهدة الدولية للوقاية من تلوث مياه البحر بالمحروقات لعام ١٩٥٤.
٢- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦.
٣- البروتوكول الاضافي الاول الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٧٧.
٤- اتفاقية فيينا لحماية طبقة الاوزون لعام ١٩٨٥
٥- اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشان المناخ لعام ١٩٩٢.
٦-النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ١٩٩٨.
سابعاً: القرارات والتقارير الدولية
١- قرار الجمعية العامة د- للأمم المتحدة المرقم ١١٠/ ٢ لعام ١٩٤٧.
٢- قرار مجلس الامن المرقم ١٣٧٣ لعام ٢٠٠١.
٣- قرار مجلس الامن المرقم ١٦٢٤ لعام ٢٠٠٥.
٤- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المرقم A/RES/5664.
٥- قرار الجمعية العامة A/RES/70/196.

٦- تقرير E/CN.4/1995/78 و E/CN.4/1997/71.
٧- امن الانسان الان-حماية الناس وتمكينهم، تقرير للجنة الامن الانساني، الامم المتحدة، نيويورك، ٢٠٠٥.

ثامناً: المؤتمرات الدولية

١- مؤتمر ستوكهولم لعام ١٩٧٢
٢- مؤتمر ريو دي جانيرو لعام ١٩٩٢
٣- مؤتمر بالي حول التغيير المناخي لعام ٢٠٠٧
٤- مؤتمر باريس لعام ٢٠١٥

تاسعاً: المحاضرات

١- عبد الفتاح ولد باباه، تجريم الشائعات وعقوبتها في التشريعات العربية والقانون الدولي، محاضرة القيت في كلية التربية، الرياض، ٢٠١٣.

عاشراً: المصادر الاجنبية

1- Jon,Barnett, Tmeaning of Environmental security :ecological politics and policy in the new security era, USA:Zed Books 2001,p .